

# الآثار الاقتصادية للضريبة على القيمة المضافة

اعداد

أنور محمد عبدالوهاب العليمي

## مقدمة

إن عملية التنمية الاقتصادية تتحقق بتطوير وإستغلال كل القطاعات التي تساهم في النمو الاقتصادي، وتعدُّ الضرائب من أهم الأدوات المالية التي تساعد الدولة في تأمين تلك الموارد وتوجيهها وفقاً للسياسات المالية والاقتصادية لتحقيق الأهداف المرسومة مسبقاً، حيث تؤثر الضريبة على القيمة المضافة تأثيراً كبيراً في الكميات الاقتصادية الكلية وهذا التأثير أكبر من تأثير الضرائب المباشرة، فهي تؤثر في الاستهلاك فتخفض القوى الشرائية للاستهلاك خاصة الاستهلاك الترفي، وكذلك تعمل على زيادة الادخار الإجباري المتمثل في الحصيلة الكبيرة التي تدخل الخزانة العامة، وإيضاً تؤثر على الاستثمار وتحفزه، بالإضافة إلى تأثيرها في توزيع الدخل، وتحقيق الاستقرار الاقتصادي.

## أهداف البحث:

والهدف من دراسة الضريبة على القيمة المضافة وتطبيقاتها في كونها أحد أكبر الانظمة الضريبية شيوعاً وانتشاراً، وقد اشارت معظم الدراسات إلى أهمية تطبيقها حيث تعتبر احدى أدوات الاصلاح الاقتصادي.

## أهمية البحث:

تعد الضريبة على القيمة المضافة من أحدث ماتوصل إليه العلم الضريبي الحديث، وكان لنجاح تطبيق الضريبة في فرنسا، أن أوصى المجلس المالي للسوق الأوروبية المشتركة بالأخذ بها لذلك عمدت دول الاتحاد الأوروبي إلى تعديل تشريعاتها وتطبيق ضريبة القيمة المضافة.

وكذلك تكمن أهميتها أن أوصى بها اللجنة النقدية والمالية على مستوى خبراء الضرائب في الدول العربية الأعضاء في مجلس الوحدة الاقتصادية العربية، والتي أجمعت في القاهرة، أن اللجنة ترى في هذه المرحلة التركيز على دراسة بعض أنواع الضرائب، على أن تعطى الضرائب السلعية أهمية خاصة في البحث لدراسة نوعياتها القائمة والتعرض للصور الجديدة منها كالضريبة على القيمة المضافة، وتعد مورد هام من موارد الدولة.

وتساعد هذه الضريبة في خطط التنمية في السير قدماً في مجرياتها المحددة، وتحقيق أهداف التنمية المنشودة من واقع فاعليتها في تحفيز الاستهلاك وتشجيع الاستثمار.

#### منهج البحث:

سوف أحاول أن أتبع المنهج الوصفي الاستقرائي التحليلي من خلال تتبع القوانين والقرارات الصادرة في هذا الشأن، وكذلك الرجوع إلى الكتب والرسائل العلمية المتخصصة في المالية العامة والتشريع الضريبي.

#### خطة الدراسة

سوف نتطرق في هذا البحث للأثار الاقتصادية التي تترتب على فرض هذه الضريبة ونقصد بها بادئ ذي بدء — بيان مدى انتقال عبء الضريبة على القيمة المضافة، وبيان مدى تأثيرها على الأسعار وعلى الكميات الاقتصادية الأخرى من ادخار واستثمار. على النحو الآتي:

المبحث الأول: انتقال عبء الضريبة على القيمة المضافة.

المبحث الثاني: أثر الضريبة على القيمة المضافة في المستوى العام للأسعار.

المبحث الثالث: أثر الضريبة على القيمة المضافة في الكميات الاقتصادية الكلية.

## المبحث الاول

## انتقال عبء الضريبة على القيمة المضافة

إن انتقال عبء الضريبة يثار في الضرائب غير المباشرة، وبصفة خاصة بالنسبة للضرائب السلعية، عندما يتم فرض ضريبة معينة فإن القانون الخاص بها يحدد عادة شخصاً معيناً يقوم بدفعها لخزانة الدولة، ولكن هذا الشخص قد ينجح في نقل هذا العبء إلى شخص آخر.

فالحديث عن ظاهرة انتقال عبء الضريبة مستفيض في كتب المالية العامة والضرائب قديماً وحديثاً<sup>(١)</sup>، وسوف نكتفي بالإشارة إلى هذه الظاهرة بإيجاز لنبين إلى أي مدى ينتقل عبء الضريبة على القيمة المضافة.

وقد يوجد خلط أو تداخل وتشابه ما بين ظاهرتي نقل العبء الضريبي والتجنب الضريبي، لأنه في كلتا الظاهرتين نجد غاية المكلف هي عدم رغبته في تحمل ما يترتب عليه من دين ضريبي، ففي حالة التجنب الضريبي غير المشروع يتهرب المكلف من دفع الدين الضريبي المترتب عليه لصالح الخزينة العامة، أما في حالة نقل العبء الضريبي فالمكلف يحاول التخلص من الدين الضريبي من خلال استرداده من شخص آخر.

لقد اثبتت تجارب الشعوب أن كل مكلف سواء بالبلدان المتطورة أو في البلدان النامية يعمل جاهداً للتخلص من العبء الضريبي بالسبل كافة، فالضريبة التي تصيب العامل مثلاً تدفع العامل إلى أن يطالب بزيادة أجره لكي ينقل العبء الضريبي على رب العمل والتاجر يعكس الضريبة الجمركية على المستوردات على ثمن السلع المباعة، وصاحب المعمل ينقل العبء الضريبي على تكلفة السلع المنتجة<sup>(٢)</sup>.

هذا ويقصد بالعبء الضريبي المبلغ الذي يتحمله المكلف بدفع الضريبة<sup>(١)</sup> أو هو الأثار الاقتصادية التي تترتب على الاقتطاع الضريبي والتي تعكس ردود فعل الممولين إزاء هذا الاقتطاع من جهة ادخال تغيرات على تصرفاتهم الخاصة بتوزيع الدخل بين الاستهلاك والادخار<sup>(٢)</sup>. وتعنى ظاهرة انتقال العبء الضريبي بالعملية التي يتمكن بموجبها المكلف القانوني بدفع الضريبة من أن ينقل مايدفعه، كلياً أو جزئياً إلى شخص آخر<sup>(٣)</sup>. وقد يكون هذا النقل مقصوداً ويكون غالباً في الضرائب غير المباشرة<sup>(٤)</sup>.

هذا ويمكن التفرقة بين ثلاثة أنواع لنقل العبء الضريبي:

١- النقل إلى الأمام والنقل إلى الخلف : ويمكن أن نميز بين النقل إلى الأمام والنقل إلى الخلف. فإذا فرضت الضريبة في مرحلة معينة من مراحل إنتاج السلعة أو تداولها، فقام بنقلها الى مرحلة تالية له كان هذا نقلاً لعبء الضريبة إلى الأمام، كأن تفرض الضريبة على المنتج فينقل عبأها إلى المستهلك. أما إذا تمكن دافع الضريبة من نقلها إلى مرحلة سابقة له نكون أمام نقل الضريبة إلى الخلف كأن تفرض الضريبة على المنتج فينقل عبأها إلى مورد المواد الأولية<sup>(٥)</sup>. هذا ومن الناحية العملية، يعتبر نقل الضريبة إلى الأمام هو أكثر صور النقل انتشاراً واهمية، لذلك يتحمل المستهلكون غالباً جزءاً كبيراً من الضرائب، وخاصة تلك التي تفرض على الإنفاق.

وقد يكون نقل عبء الضريبة إلى الأمام وإلى الخلف معاً كان يتحمل العمال جزءاً من الضريبة المفروضة، ويتحمل المستهلكون الجزء لآخر<sup>(٦)</sup>. إن حرية نقل عبء الضريبة الى الغير ليست مطلقة، بل هي مرتبطة بالظروف الاقتصادية السائدة<sup>(٧)</sup>.

٢- النقل الكلي والنقل الجزئي: فإذا انتقلت الضريبة بكاملها الى شخص آخر غير المكلف بها قانوناً، نكون بصدد نقل كلي لعبئها، وإذا لم يتمكن المكلف قانوناً بها إلا نقل جزء من الضريبة نكون أمام نقل جزئي للعبء الضريبي<sup>(٨)</sup>.

ومن هذه الناحية يرى بعض الفقهاء<sup>(٩)</sup> أن الضريبة لاتخرج عن ثلاث:

أ-ضرائب لا يمكن نقل عبئها على الإطلاق، ومثال ذلك الضرائب على الأشخاص، وضرائب على الشركات، وكذلك الضرائب على كسب العمل وغيرها.

ب- ضرائب يمكن نقل عبئها جزئياً، ومثال ذلك الضرائب على الدخل المفروضة على الأشخاص بمناسبة قيامهم بالنشاط الإنتاجي (إنتاج السلع أو أداء خدمات)، ويدخلون بالتالي في معاملات تجارية مع أفراد آخرين يستطيعون من خلالها تحمل أثمان هذه المنتجات جزءاً من الضريبة.

ج- ضرائب يمكن نقل عبئها بالكامل، وتتمثل في الضرائب المفروضة على الإنفاق (ضرائب المبيعات والضرائب على رقم الأعمال... الخ)، وإذا كانت هذه الضرائب تفرض على كافة المنتجات فإنه يصعب نقلها بالكامل، وإنما يتم نقل جزء فقط من عبء هذه الضرائب<sup>(١)</sup>.

٣- النقل المقصود والنقل غير المقصود: النقل المقصود هو الذي يتجه فيه قصد المشرع ونيته إلى أن ينقل المكلف القانوني بدفع الضريبة عبأها إلى شخص آخر. مثال لو تقرررت ضريبة مبيعات على سلعة ما، ويكون الملتزم بسدادها هو البائع، ولكن المشرع قصد في الحقيقة أن يتحمل بها المستهلك. وقد يكون النقل غير مقصود فضريبة الأرباح التجارية رغم أنها ضريبة دخل، إلا أن التاجر المكلف بدفعها، قد يقوم برفع أسعار السلع بالمتجر بما يوازى هذه الضريبة رغم أن المشرع أثر بفرضها تحمل التاجر بها<sup>(٢)</sup>.

هذا ويرى أئصار مذهب الطبيعيين والذي ظهر في القرن الثامن عشر، أن الأرض المصدر الحقيقي للدخل<sup>(٣)</sup>، أما المنتجات الأخرى فلا تعطى ناتجاً صافياً. حيث نادوا بفرض ضريبة وحيدة على الربح الزراعي إذ أنها لو فرضت على إى منتج آخر كالتاجر أو الصانع أو الموظف فإنها سترجع بالتالي إلى أصحاب الاراضى الزراعية على هيئة رفع أسعار السلع والخدمات. وبالتالي فإن كل الضرائب سوف ينتقل عبئها في المدى الطويل إلى الخلف إى إلى ناتج الأرض ولذلك فمن الأفضل أن تفرض الضريبة منذ البداية على الفائض لتفادى عملية نقل العبء الضريبي ومايتبعها من مشاكل.

وهذه النظرية لا تتفق والتقدم الحاصل في المجال الصناعي، حيث تعرض الانتقاد شديد اذا لايمكن التسليم بفكرة ان الأرض وحدها هى العنصر المنتج فى وقت تمثل فيه الصناعة مركز الصدارة فى النشاط الاقتصادى هذا وتلجأ بعض الدول فى الوقت الحاضر الى الحد من سريان الضريبة على الناتج الزراعى<sup>(٤)</sup>.

ولقد ذهب فرنسوا كانارد في عام ١٨٠١، إلى أن الأعباء الناشئة عن الضريبة السابقة قد تم انتشارها بين جميع الممولين مما أدى الى عدم الاعتداد بها فإذا فرضت ضرائب جديدة فانها تحدث إختلالاً في المراكز الاقتصادية للأفراد في الاول الأمر ثم لا يلبث هذا العبء أن ينتشر بين أفراد المجتمع جميعاً ويعود التوازن من جديد. بحيث ينتشر عبء الضريبة بين جميع الممولين ولا يتحمله ممول دون آخر، ولذلك سميت بنظرية الانتشار<sup>(١)</sup>.

وقد شبه كانارد الضريبة بسحب نقطة دم من الجسم، وأنها مع كونها سحبت من شريان معين، فإن فقدها يعوض من الجسم كله عن طريق الدورة الدموية، وكذلك الضرائب ينتشر عبئها خلال النظام الاقتصادي عن طريق التداول من بيع وشراء، ان الأعباء الناشئة عن الضريبة السابقة قد تم انتشارها بين جميع الممولين مما أدى الى عدم الاعتداد بها، فاذا فرضت ضرائب جديدة فانها تحدث اختلالاً في المركز الاقتصادي<sup>(٢)</sup>.

ولذلك ينصح كانارد، بالإبقاء على الضرائب القديمة وعدم فرض ضرائب جديدة فالضرائب القديمة تم توزيعها فعلاً على المكلفين تبعاً لمقدرتهم، واعتادوا على دفعها حتى إنها لم تعد تشكل عبئاً عليهم، أما الضرائب الجديدة، فهي تخلف النظام القائم وتجعل من المحتمل انتظار مدة طويلة حتى يتم توزيع العبء الجديد على كافة المكلفين.

ولقد تعرضت هذه الضريبة للانتقاد منها، عدم صحة انتقال الضريبة على الدوام فقد يستطيع مكلف أن ينقل عبء الضريبة إلى سواه ولا يستطيع آخر نقل العبء، وأنا مع الرأي القائل بأنه ولو فرضنا أن النقل يتم بالفعل بين افراد المجتمع فلا يمكن معرفة حدود الطريق الذي يسير فيه ولا يمكن تحديد مدى انتشار عبئها بين جميع الفئات.

وبعد تعرض المدرسة التقليدية والمدرسة الحديثة للانتقادات ظهرت النظرية الحديثة التي يتزعمها الفريد مارشال<sup>(٣)</sup>، حيث تأخذ بانتقال العبء على المدى الطويل اعتقاداً منها أن الآثار التي تترتب على فرض الضريبة على المدى القصير ماهي إلا آثار مؤقتة ليست لها أهمية كبيرة اذا ما قورنت بالآثار التي تترتب

على الضريبة على المدى الطويل، وبحسب هذه النظرية فإن انتقال عبء الضريبة على السلع والخدمات ينقسم بين المنتجين والمستهلكين وفقاً لنسبة مرونة العرض والطلب وطبيعة الإنتاج ودرجة المنافسة السائدة في السوق<sup>(١)</sup>.

وتقوم فكرة هذه النظرية على أساس أن الثمن هو الوسيلة الوحيدة التي ينتقل بواسطتها عبء الضريبة، من خلال قانون العرض والطلب، وتتفق هذه النظرية مع الاقتصاد الرأسمالي، حيث يتميز النظام الرأسمالي بحرية الفرد في امتلاك معدات الإنتاج وفي البيع والشراء من أجل الكسب الشخصي، هذا وتحدد الأثمان تبعاً لحركة المعاملات بين المنتجين والمستهلكين ويكون الثمن هو المرشد للمنتج لزيادة إنتاجه، وللمستهلك لشراء الكمية المناسبة من احتياجاته من السلع والبضائع.

هذا ولا تتناسب مع الاقتصاد الاشتراكي الذي يتضاءل فيه النشاط الخاص، ويزداد النشاط العام. وتتولى الدولة إشباع حاجات الأفراد حسب أهميتها بناء على أسعار محددة بمعرفتها، بمعنى أنها تقوم بالعمل على التوازن بين الإنتاج والاستهلاك<sup>(٢)</sup>.

وبناءً عليه سوف نستعرض هذا المبحث في مطلبين على النحو الآتي:

المطلب الأول: العوامل المؤثرة في نقل العبء الضريبي.

المطلب الثاني: مدى انتقال عبء الضريبة على القيمة المضافة.

## المطلب الأول

## العوامل المؤثرة في نقل العبء الضريبي

ويأخذ الفكر الحديث موضوع نقل عبء الضريبة في إطار نظرية القيمة بإعتباره أحد الجوانب المتعلقة بتحديد الثمن، وتوزيع عبء الضريبة على السلع والخدمات بين المنتج والمستهلك، ووفقاً لعدد من العوامل منها مايتعلق بالضريبة ذاتها ومنها مايرتبط بظروف العرض والطلب، ومنها ما يخص ظروف الإنتاج وطبيعة السوق<sup>(١)</sup>.

## أولاً: العوامل المتعلقة بالضريبة ذاتها:

حيث كلما كان سعر الضريبة معقولاً فإن ذلك قد يقلل من نقل عبئها واستقرارها على الملتزم بدفعها قانوناً. وعلى العكس من ذلك إذا كان سعرها مرتفعاً فإن المكلف يدفع الضريبة سيبدل قسارى جهده لنقل عبئها كله او جزء منه<sup>(٢)</sup>.

وكذلك فإنه إذا كانت الضريبة عامة او مفروضة على جميع السلع والخدمات، فيكون نقل عبئها أسهل مما لو كانت مفروضة على سلعة واحدة أو مجموعة قليلة من السلع والخدمات<sup>(٣)</sup>. هذا ولايستطيع المستهلك في حالة الضريبة المفروضة على جميع السلع والخدمات تجنبها.

هذا وإذا كانت السلعة المفروض عليها الضريبة تامة الصنع فيمكن نقل عبئها إلى المستهلك، وفي حالة إذا كانت مادة اولية أو نصف مصنوعة فان الظروف الأخرى التي تتدخل في العملية الإنتاجية هي التي تحدد إذا كان عبء الضريبة سينقل إلى أحد المستثمرين أو لا تنقل<sup>(٤)</sup>.

## ثانياً: ظروف العرض والطلب:

إن فرض ضريبة جديدة على استهلاك سلعه يدفع البائع الى ان يبيع السلعة بسعر جديد يزيد على السعر القديم بمقدار الضريبة كله، وهذا بدوره يؤدي إلى أن تقل السلعة المطلوبه من السلعة عما كان عليه الحال قبل فرض الضريبة ويكون بسبب في خفض الثمن، حتى يصل إلى مستوى تتعادل عنده الكمية المطلوبه من السلعة مع الكمية المعروضة منها، بحيث يؤدي إلى تغيير ثمن التوازن الأصلي ويحل محله ثمن جديد تحقيق التوازن بين عرض السلعة والطلب عليها<sup>(١)</sup>.

إن مرونة الطلب على السلعة يؤدي إلى تحديد الكيفية التي يوزع بها العبء الضريبي بين البائع والمستهلك<sup>(٢)</sup>، أي مدى تأثر كل منها بالمتغيرات التي تطرأ على ثمنها<sup>(٣)</sup>. فإذا قلت مرونة الطلب على السلعة، ارتفع الثمن الذي يدفعه المستهلك وزداد النقص في الثمن الذي يحصل عليه البائع لنفسه بعد استئزال مبلغ الضريبة منه، بمعنى أن السلعة لا يستطيع المكلفون الاستغناء عنها إلا في حدود ضيقة فيستمرون في طلبها بعد فرض الضريبة بنفس الكمية قبل فرض الضريبة<sup>(٤)</sup>.

هذا وإذا كان الطلب على السلعة مرناً فإن المنتج يتحمل الجزء الأكبر من عبء الضريبة ويتحمل المستهلك الجزء الأقل، وإذا كان الطلب على السلعة غير مرن وعرضها مرناً، فإن المستهلك يتحمل الجزء الأكبر من عبء الضريبة ويتحمل المنتج الجزء الأقل، وهذا يرجع إلى أن المستهلكين إنما يرغبون في شراء الكمية ذاتها من السلعة إيا كان الثمن السائد في السوق، لأنها سلع ضرورية لايمكن الاستغناء عنها، ولايقوم المستهلكون بخفض الكمية التي يطلبونها من السلعة، وفي حالة ماإذا كان الطلب على السلعة مرناً وعرضها مرناً أو إذا كان الطلب على السلعة غير مرن وعرضها غير مرن وكان مقدار مرونة الطلب مساوياً لمقدار مرونة العرض فإن عبء الضريبة يوزع بالتساوي تقريباً بين المنتجين والمستهلكين<sup>(٥)</sup>.

## ثالثاً: نوع نفقة الإنتاج:

من العوامل المؤثرة في نقل عبء الضريبة نوع نفقة الإنتاج، فإذا فرضت الضريبة على سلعة تخضع في إنتاجها للنفقة الثابتة فإن ثمنها بعد فرض الضريبة يتجه نحو الارتفاع كما يميل إنتاجها واستهلاكها إلى النقصان ويستقر الثمن الجديد عند نفقة الإنتاج الجديدة مضافاً إليها الضريبة<sup>(١)</sup>، وينتقل بذلك عبء الضريبة بالكامل للمستهلك.

وفي حالة كانت السلعة تخضع في إنتاجها للنفقة المتزايدة، فإن الثمن يتجه إلى الارتفاع ويميل الطلب عليها إلى النقصان، فيقل إنتاجها ويتجه الثمن إلى الاستقرار عند نفقة الإنتاج الحدية مضافة إليها الضريبة.

وطالما أن نقص الإنتاج يؤدي نقص نفقة إنتاج الوحدة من السلعة فإن نفقة الإنتاج الجديدة تكون أقل من نفقة الإنتاج القديمة ويصبح الثمن الجديد أقل من الثمن القديم شاملاً للضريبة. وبالتالي يتحمل المستهلك جزءاً بسيطاً من عبء الضريبة<sup>(٢)</sup>.

وإذا كانت السلعة تخضع في إنتاجها للنفقة المتناقصة، فإن ثمنها يتجه إلى الارتفاع ويميل إنتاجها واستهلاكها إلى النقصان، ويستمر الثمن الجديد عند نفقة الإنتاج الحدية مضافة إليها الضريبة، ولكن لما كان نقص الإنتاج يؤدي في هذه الحالة إلى زيادة نفقة إنتاج الوحدة من السلعة، فإن نفقة الإنتاج الجديدة تكون أكبر من تلك السائدة قبل فرض الضريبة، ويكون الثمن الجديد أعلى من الثمن القديم شاملاً للضريبة، وبالتالي يتحمل المستهلك عبء الضريبة كاملاً<sup>(٣)</sup>.

رابعاً: الظروف الاقتصادية السائدة:

وتختلف هذه الظروف من فترة الانتعاش والانكماش، فإذا كان الاقتصاد في فترة الرخاء حيث تزداد دخول الأفراد وترتفع قدرتهم الشرائية، حيث تنخفض حساسيتهم لارتفاع الاسعار بالنسبة لارتفاع الائتمان، فتتخفص مرونة الطلب ويسهل نقل عبء الضريبة<sup>(١)</sup>.

وفي حالة الكساد حيث تنخفض الدخل وبالتالي تقل قدرة الافراد الشرائية وفي هذه الحالة تزداد حساسيتهم لأى ارتفاع فى الأسعار، وتزيد درجة مرونة الطلب، مما يترتب عليه صعوبة نقل العبء الضريبي، حيث يفضل البائعون عدم نقل عبء الضريبة حتى لاتتخفص مبيعاتهم نتيجة انصراف المستهلكين عن الشراء<sup>(٢)</sup>.

خامساً: طبيعة السوق:

هذا ويؤثر السوق الذى يتم فيها تبادل السلع من بضائع وخدمات، يؤثر على قدرة المكلف القانونى فى نقل عبء الضرائب غير المباشرة المفروضه على تلك السلع.

فالمكلف القانونى سواء أكان منتجاً أو مستورداً أو بائعاً تتأثر قدرته لعملية النقل بهيكل السوق وفقاً لدرجة المنافسة، فطبيعة السوق تعتبر من العوامل المؤثرة بصورة حساسة فى ظاهرة نقل العبء الضريبي.

## المطلب الثاني

## مدى انتقال عبء الضريبة على القيمة المضافة

تعتبر الضريبة على القيمة المضافة أفضل التطبيقات العملية لانتقال عبء الضريبة إلى الأمام، حيث توزع العبء الضريبي على كل مراحل العملية الإنتاجية. بحيث لا تتحمل بها مرحلة واحدة، هذا ويعتبر اخضاع الصادرات لسعر الصفر من افضل مميزات تطبيق الضريبة، وهو ما يحقق ميزه تنافسية لمنتجات الدول المصدرة.

كذلك تتميز الضريبة على القيمة المضافة بوفرة الحصيلة والحيادية والكفاءة فبالنسبة لوفرة الحصيلة Revenue، فتوفر وعاءاً كبيراً وتدر دخلاً أكثر من التوقعات المبدئية لها، كما تتميز بالحياد Neutrality، فهي لا تتدخل في تحديد الأنماط الاستهلاكية. بل تتركها لآليات السوق، كذلك من أهم سماتها الكفاءة Efficiency، فهي عادة ماتحل محل ضرائب تشويهيية وعلى درجة أقل من الكفاءة والفعالية وعلى درجة أكبر من سوء الإدارة<sup>(١)</sup>.

وتتفرد الضريبة على القيمة المضافة بتوزيع العبء الضريبي على كل مراحل العملية الإنتاجية بحيث لا تتحمل بها مرحلة واحدة، وهذا التوزيع حسب القيمة التي أضيفت لكل مرحلة، وهو ما يجعل منها ضريبة عادلة، وهذه الميزة غير متوافره في كثير من الضرائب غير المباشرة<sup>(٢)</sup>.

وللتعرف على الآثار الاقتصادية النهائية المترتبة على فرض الضرائب لا يكون ممكناً إلا بعد استقرار الضريبة، وإن كان هذا الاستقرار تسبقه مرحلة تحدث فيها الضرائب المطبقة تأثيرات أولية في التوزيع الفعلي للعبء المالي بين المكلفين من خلال ما يثيره نقل عبء الضريبة وانتشارها<sup>(٣)</sup>.

## المبحث الثاني

## أثر الضريبة على القيمة المضافة في المستوى العام للأسعار

هذا ويصعب تقدير آثار الضريبة على القيمة المضافة مثلها مثل أية ضرائب أخرى، حيث لا يمكن تقديرها تقديراً واقعياً لامكان فيه للفروض أو التخمينات، بل يكاد يستحيل ان تربط ربطاً أكيداً لا ليس فيه يبين أى تغيير فى الضريبة، ويبين التغييرات فى الاسعار وفى الكفاءة الاقتصادية وفى الاستثمار وسوق العمل وغيرها من شتى مناحى الاقتصاد، فتوجد متغيرات كثيرة ومتنوعة لا يمكن معها أن نرجع إحداها بالذات وبصورة منفردة إلى الأخرى<sup>(١)</sup>.

وفى جميع البلدان يترقب السياسيون والجمهور الآثار المتوقعة للضريبة على القيمة المضافة على اسعار البيع بالتجزئة بهلع وفزع عظيمين وتجري الدراسات لتقدير حجم تلك الآثار، على حين تحاول الحكومات أن تحمى الجمهور من ارتفاع الأسعار، والتجار وصغار رجال الاعمال غير متأكدين مما سوف تفعله تلك الضريبة بما لديهم من سيولة نقدية، وليس لديهم حقائق موثوق بها من تكاليف الالتزام على حين يقع الجمهور فريسة لنقص المعلومات، بينما تنفتح الصحافة فى أبواب الإثارة ناشرة الظروف التى قد يحاول التجار أن يبالغوا فى هوامش أرباحهم، على حين قد تتربى لدى الجمهور قناعة واستعداداً لدفع أسعار أعلى لأن ذلك الجو الملتبس قد أقنعهم بأنه من الحكمة أن يتوقعوا ارتفاع الأسعار<sup>(٢)</sup>.

## التنبؤ بالتغير فى الأسعار

ويختلف تأثير الضريبة على القيمة المضافة على الأسعار من دولة إلى أخرى، حسب الظروف المحيطة بفرضها في كل دولة.

هذا ويجب التفرقة بين كون الضريبة على القيمة المضافة تستهدف زيادة الإيرادات أم تعد مجرد تعويض عما فقد من حصيله ضرائب أخرى تخفيضها أو استبدالها، والملاحظ أن إدخال الضريبة على القيمة

المضافة في معظم الحالات كان يستهدف توفير إيرادات بديلة مساوية لضرائب أخرى، والمشكلة في معظم البلدان هي إيجاد البيانات ذات التفاصيل الكافية للتوصل إلى أي تقديرات واقعية.

ولقد سلكت كوريا مسلكاً غير عادي حيث أولت اهتماماً كبيراً لإعداد عينة تتألف مما يزيد على مائة نشاط لتقييم مدى انعكاس كل من الضرائب التي ستحل الضريبة على القيمة المضافة محلها على الأسعار، وبالتالي فإن انخفاض الأسعار أو ارتفاعها وهو ما يمكن توقعه عند إلغاء تلك الضرائب لتطبيق الضريبة على القيمة المضافة بدلاً منها.

وهناك بعض الافتراضات التي تصاحب ذلك التحول، فمن المتوقع أن تمرر الضريبة على القيمة المضافة إلى الأمام Forward بالكامل، وتسود فكرة عامة لدى التجار بأنهم جميعاً سيتأثرون بتلك الضريبة، وفي بعض الأحيان يغتنم التجار الفرصة لزيادة الأسعار بشكل مبالغ فيه ويحدث هذا حتى لغير الخاضعين للضريبة<sup>(١)</sup>، وبطبيعة الحال فأسعار الضريبة المختلفة ستؤدي إلى تغيرات في الأسعار النسبية<sup>(٢)</sup>، وسيتمثل كافة التجار التكاليف والالتزام أمليين في تعويض قيمة الضريبة.

هذا ويمكن نقل الضريبة إلى الخلف backward أي تحميل عبئها على التكلفة، وذلك بعدم زيادة المعروض من النقود لتعويض الزيادة في الأسعار، حيث ينخفض الطلب الكلي استجابة لعوامل أخرى وبالتالي يضطر التجار لاستيعاب الضريبة عن طريق تمريرها خلفاً وتحميلها على المراحل السابقة للبيع.

ونظراً لأنه لا توجد دراسات نهائية توضح بصورة قاطعة آثار تلك الضريبة على الأسعار والتضخم، ولا يرجع السبب في ذلك إلى عدة عوامل أخرى مثل التغيرات الناتجة عن المؤثرات الأخرى كالارتفاع في الأجور أو سياسة القروض، ففي الدراسة السابقة زادت نسبة التضخم في ست دول من تلك الحالات وكان السبب هو اتباع سياسة زيادة الأجور والائتمان أو زيادة أسعار السلع الاستهلاكية أو توقيت تطبيق الضريبة في فترة تضخم فعلي<sup>(٣)</sup>.

ففي البرتغال على سبيل المثال كان تأثير الضريبة على الأسعار لا يكاد يذكر لأن تطبيقها تصادف حدوثه مع موجة انكماشية، وذلك علاوة على العناية الفائقة بتوعية المنشآت وأصحاب الأعمال بالمدى الذي يمكن

للضريبة أن تؤثر فيه على الأسعار، وفي تايوان قامت السلطات بالإجراءات السابقة بالإضافة الى اتخاذها إجراءات بيع السندات والحد من السيولة النقدية والتقليل بين المعروض النقدي، وفي النمسا وفرنسا وكوريا والنرويج وهولندا استخدمت أساليب الرقابة على الأسعار بشكل فعال لكبح التزايد المحتمل في نسبة ارتفاع الأسعار والأجور بعد تطبيق الضريبة<sup>(١)</sup>، هذا وقد أجريت دراسة لمعرفة مدى تأثير تطبيق الضريبة على القيمة المضافة في عدة دول<sup>(٢)</sup>.

وفي ندوة أعدها صندوق النقد الدولي والبنك الدولي، حيث توصل إلى أنه إذا حلت الضريبة على القيمة المضافة محل ضريبة مطبقة بالفعل فقد يحدث تغير في الأسعار النسبية، ولكن لا تزيد الأسعار عموماً إلا إذا صاحب تطبيق الضريبة عوامل أخرى قد تكون هي السبب في التضخم، مثل زيادة المعروض من النقود أو زيادة الأسعار بالنسبة لبعض السلع الأساسية أو المسعرة أو الشروع في تطبيق الضريبة أثناء فترة تضخمية، أو زيادة الأجور والمرتبات وبناء على ذلك تكون هذه الأسباب هي التي أحدثت التضخم وليست الضريبة على القيمة المضافة هي السبب الأصلي له، وليس من السمات الأصلية لتطبيق الضريبة إحداث أثر تضخمي<sup>(٣)</sup>.

هذا وتطبيق الضريبة على القيمة المضافة لم يؤد إلى ارتفاع ملحوظ في الأسعار في أكثر من ٧٠% من الدول المطبقة للضريبة، باستثناء أربع دول يمكن أن تكون الضريبة على القيمة المضافة قد شاركت في زيادة معدل التضخم رغم أن ذلك كان مرتبطاً في كل حالة بتوسع في الأجور، وفي سياسات القروض<sup>(٤)</sup>.

هذا والأثر الفوري للضريبة على القيمة المضافة هو ارتفاع أثمان السلع والمفروضة عليها، ويختلف هذا الارتفاع تماماً عن ذلك الارتفاع الذي يؤدي إلى التضخم لأن ارتفاع الأسعار الناجم عن فرض الضريبة على القيمة المضافة<sup>(٥)</sup>، لا يترتب عليه زيادة في الدخل النقدي، المرتبات والأجور تتلوه زيادات أخرى وفي كل زيادة في الأجور تزداد الأسعار ارتفاعاً، وتصل بالفعل إلى تضخم حقيقي لأنها ترفع الأسعار مرة واحدة عند بداية فرضها<sup>(٦)</sup>.

ويرى الباحث أنه لا يجب ترك الأمور بيد التجار ولكن لابد من تدخل حكومي لفرض الضريبة على القيمة المضافة وذلك عن طريق السياسات الحكومية والعمل على ضبط الأسعار وعدم التلاعب فيها وفقاً لنظام الضريبة على القيمة المضافة، وترشيد الاستهلاك وتوعية المستهلك علماً بأنه لن يصاحب فرض الضريبة ارتفاع في الأسعار بسبب التوقيت المناسب لتغيير الضرائب وتطبيق نظام الائتمان الضريبي للضرائب المدفوعة مسبقاً على الأعمال والمخزون السلعي.

### المبحث الثالث

#### أثر الضريبة على القيمة المضافة في الكميات الاقتصادية الكلية

تعد الضريبة على القيمة المضافة أكثر الضرائب تأثيراً في الكميات الاقتصادية الكلية. فهي تؤثر في الاستهلاك فتعمل على تخفيض الاستهلاك الترفي، وتعمل على زيادة الادخار، حيث تعمل على تكوين ادخار اجباري يتمثل في حصيلتها التي توول إلى الدولة.

حيث تؤثر على الإنتاج والاستثمار فتعمل على خفض إنتاج السلع الاستهلاكية والاهتمام بالسلع الإنتاجية. هذا بالإضافة إلى تأثيرها على توزيع الدخل.

وسوف نقسم هذا المبحث الى اربعة مطالب على النحو الآتي:

المطلب الأول: أثر الضريبة على القيمة المضافة في الادخار والاستهلاك.

المطلب الثاني: أثر الضريبة على القيمة المضافة في توزيع الدخل.

المطلب الثالث: أثر الضريبة على القيمة المضافة على الاستثمار.

المطلب الرابع: دور الضريبة على القيمة المضافة في حماية المنتجات المحلية.

## المطلب الأول

## أثر الضريبة على الادخار والاستهلاك

يتأثر حجم الاستهلاك على عدد من العوامل النفسية والموضوعية، من أهمها مقدار الدخل، فكلما كان الدخل محدوداً استهلك كله أو أغلبه، على عكس، ما إذا كان الدخل مرتفعاً فلا يتأثر ذلك بمقدار الاستهلاك<sup>(١)</sup>، وتأثير الضريبة على القيمة المضافة في الاستهلاك يتم عن طريق تأثيرها في العوامل النفسية والموضوعية فارتفاع الاسعار يؤدي الى ضعف القوى الشرائية للأفراد بالسالب مما يؤدي في النهاية الى انخفاض الاستهلاك<sup>(٢)</sup>،

أما ذوو الدخل المرتفع فإنهم يحافظون على مستواهم المعيشي، فيزداد ميلهم نحو الاستهلاك أو يحافظون على مستواهم وفي المقابل ينقص ميلهم للادخار، حيث يؤدي بهم ذلك الى إعادة توزيع دخولهم بين الاستهلاك والادخار حتى يتمكنوا من مواجهة التزاماتهم الضريبية<sup>(٣)</sup>، وعندما يبدأ المستهلك في المفاضلة بين الاستهلاك والادخار فإنه يوازن بين الضروريات والكماليات، والترفيات، فارتفاع اسعار الكماليات والترفيات كان ذلك حافزاً الى توجيه جزء كبير من دخله إلى الادخار، وتأثير الضريبة على القيمة المضافة في الاستهلاك يتوقف على عدة أمور:

أولاً: حجم ما تقتطعه الضريبة من دخول الأفراد، حيث إن معدل ما ينفقه الفرد على الاستهلاك مرتبط ارتباطاً وثيقاً بحجم دخله<sup>(٤)</sup>، فالضريبة التي تفرض على السلع التي يستهلكها الأشخاص ذوو الدخل المحدود تعمل على خفض الاستهلاك الخاص بنفس القدر الذي تقتطعه تقريباً. بعكس السلع الترفيهية التي يستهلكها ذوو الدخل المرتفع، فإنها تعمل على خفض الاستهلاك، ولكن بأقل من القدر الذي تقتطعه<sup>(٥)</sup>.

ثانياً: يتوقف تأثير الضريبة على القيمة المضافة في الاستهلاك على مدى مرونة الطلب على السلعة، فالسلع ذات الطلب المرن يتأثر استهلاكها نتيجة لفرض الضرائب أكثر من السلع ذات الطلب غير المرن<sup>(٦)</sup>، حيث يستمر الطلب على السلع غير المرن لعدم استطاعة المكلفين الاستغناء عنها بعد فرض الضريبة بنفس الكمية قبل فرض الضريبة.

إن الضريبة على القيمة المضافة تعمل على المفاضلة في ذهن الشخص عند توزيع دخله بين الاستهلاك والادخار، ومن المعروف ان الميل للادخار مرتبط بالميل للاستهلاك فاذا زاد الاستهلاك نقص الادخار<sup>(١)</sup>، والعكس صحيح.

والادخار هو الجزء المحقق من الدخل الذي لم ينفق على السلع والخدمات الاستهلاكية وذلك خلال فترة معينة وينطبق هذا التعريف على الفرد انطبقه على المجتمع<sup>(٢)</sup>.

والادخار قد يكون اجبارياً وهو ماتقوم الدول بتكوينه من الأفراد والمشروعات عن طريق الضرائب أو القروض العامة، وقد يكون اختيارياً وذلك عندما يقبل على تكوينه الأفراد أو المشروعات طواعية<sup>(٣)</sup>.

وقد يحدث أثر فوري للضريبة على القيمة المضافة وهو ارتفاع محدود في أثمان السلع المفروضة عليها، ولكن هذا الارتفاع سرعان مايتوقف بعد فترة قصيرة، وهو في هذا يختلف عن ذلك الارتفاع الذي يؤدي إلى حدوث موجات تضخمية، حيث إن ارتفاع الأسعار الذي قد ينجم عن طريق تطبيق الضريبة على القيمة المضافة لا يؤدي إلى زيادة الدخل النقدي من المرتبات والأجور ومايترتب عليه من ارتفاع في أسعار السلع وصولاً بالفعل إلى التضخم الحقيقي. نظراً لأن ارتفاع الأسعار بالنسبة لضريبة القيمة المضافة إنما يتم مرة واحدة فقط عند بداية فرضها ولفترة قصيرة يعود بعدها إلى سابق عهده بعد الضبط والرقابة على عمليات السوق والاتجار<sup>(٤)</sup>.

أما الطبقات ذات الدخل المرتفع فتلجأ هذه الطبقات إلى المحافظة على مستواها السابق قبل فرض الضريبة، فتستمر في استهلاك نفس كميات السلع التي ارتفع ثمنها. وبذلك ينقص ادخارها الخاص بمقدار الضريبة التي يزداد بها الادخار الإجمالى أو تعمل هذه الطبقات على المحافظة على مستواها الادخارى فتقلل من استهلاك السلع التي ارتفع سعرها وعند ذلك لا يتأثر ادخارها الخاص<sup>(٥)</sup>.

وتلعب الضريبة على القيمة المضافة دوراً كبيراً في توزيع الدخل بين الاستهلاك والادخار، حيث تعمل على كبح جماح الاستهلاك وبالتالي تؤدي بالفعل إلى زيادة المدخرات، ويمكن توجيه هذه الزيادة نحو

صوب الانتاج الاستثمارى الذى يساعد على تقدم الصناعة، وتؤدى بالتالى إلى تشجيع حركة الانتاج والاستثمار.

هذا ولقد أثبتت تجارب الدول المطبقة لهذه الضريبة أنها لا تشوه السلوك الاستثمارى أو الإدخار، وإنما تحسن من فاعلية الاقتصاد، كما أن الضريبة على القيمة المضافة عند تحقيقها لزيادة فى الموارد فإنه يمكن استخدام تلك الزيادة فى تقليل العجز المالى وخفض الاقتراض الحكومى مما يؤدى إلى هبوط فى سعر الفائدة نحو الاستثمار وكذلك يساعد على تقدم الصناعة، فهى بالتالى أكثر الضرائب تشجيعاً لحركة الانتاج<sup>(١)</sup>.

### المطلب الثانى

#### أثر الضريبة على القيمة المضافة فى توزيع الدخل

إن فرض الضريبة على السلع والخدمات يؤثر ذلك بطريقه غير مباشرة على القدرة المخصصة لاستثمارات الدخل فى الانفاق على هذه السلع والخدمات.

حيث إن الضريبة على القيمة المضافة تؤثر سلباً على أصحاب الدخول الصغيرة كما هو معروف، وقانون تناقص المنفعة الحدية ينطبق على دخل الانسان بنفس الطريقة التى ينطبق بها على مختلف السلع التى يستهلكها، فكلما زاد دخل الفرد كلما نقصت منفعة الوحدات الاخيرة منه، فالجزء الاخير من دخل شخص فقير له منفعة تزيد كثيراً من منفعة الجزء الاخير من دخل شخص غنى<sup>(٢)</sup>.

وكثيراً ماتتهم الضريبة على القيمة المضافة بأنها تنازلية بمعنى أنها تقلل من الاستهلاك الحقيقى لمحدودى الدخل بأكثر مما تفعل بالنسبة لأصحاب الدخول المرتفعة، ويتوقف هذا القول على مجموعة من الافتراضات التى تتعلق بالضرائب السابقة على الضريبة على القيمة المضافة، وعلى حجم الاعفاءات وسعر الصفر وعلى النظم التعويضية لكونها ضريبة ذات وعاء عريض يمتد ليشمل الضروريات فلا بد أن تكون تنازلية<sup>(٣)</sup>، إن التنظيم الفنى للضريبة قد قلل أو خفف من هذا الأثر وذلك عن طريق عدة أمور منها:

- ١- إعفاء السلع الضرورية أو إخضاعها بسعر منخفض وحيث إن الطبقات الفقيرة تخصص جزءا كبيرا من دخلها لشراء تلك السلع بعكس الوضع بالنسبة للطبقات الغنية، بمعنى أن الطبقات الفقيرة تعفى فعلاً من الضريبة أو تتحمل نسبة بسيطة منها<sup>(١)</sup>.
  - ٢- تعدد أسعار الضريبة بحسب نوع السلعة حيث نجد هذا السعر منخفضاً بالنسبة للسلع التي يستهلكها عامة الشعب، في حين يكون هذا السعر مرتفعاً بالنسبة للسلع الترفيهية التي تستهلكها شرائح الدخل المرتفعة<sup>(٢)</sup>.
- هذا ويرى الباحث أنه يجب توحيد سعر الضريبة مع الأخذ بعين الاعتبار بالسلع الضرورية فتعدد أسعار الضريبة له تأثير كبير على الطبقات الفقيرة ويحرم خزينة الدول أموالاً طائلة تذهب إلى جيوب الأغنياء ولا تعود بالفائدة على ذوى الدخل المنخفضة.

## المطلب الثالث

## أثر الضريبة على القيمة المضافة في الاستثمار

ان الاستثمار محور التنمية الاقتصادية الاساسي فهو أداة لتحقيق النمو الاقتصادي بحيث يتوقف معدل النمو الاقتصادي على كمية الاستثمارات وتوزيعها بين الفروع المختلفة للنشاط الاقتصادي.

وتأثير ضريبة القيمة المضافة على الاستثمار يتوقف على نطاق الضريبة وسعرها، فعلى سبيل المثال إذا كان نطاق الضريبة متسعاً لقاعدة عريضة من السلع والخدمات وكان سعر الضريبة مرتفعاً بهدف زيادة الإيرادات العامة، فمن المحتمل ان يكون للضريبة بهذا الشكل اثار أنكماشية، حيث ينخفض المستوى العام للاستثمار وتقل معدلات الاستهلاك خاصة من السلع ذات الطلب المرن، أما السلع التي يأتي الطلب عليها من أصحاب الدخل المرتفعة، فيتوقع ان يتأثر ادخارهم بالانخفاض<sup>(١)</sup>.

هذا وتوثر الضريبة في الميل الى الاستثمار، فعندما تقرر الضريبة على قطاع اقتصادي ما بمعدل منخفض أو يكون الإعفاء فيه واسعاً يوجه الممولون استثماراتهم نحو هذا القطاع لأنه ذو ربحية أكبر.

كذلك فرض ضريبة على الانفاق الاستهلاكي للمكلف ذي الدخل المحدود فإن ذلك سيؤدي إلى الإقلاع من استهلاكه للسلع التي يتصف الطلب عليها بالمرونة العالية من السلع الكمالية ويتحول نحو السلع التي يتصف الطلب عليها بعدم المرونة.

أما أصحاب الدخل المرتفعة فإن الاقتراع الضريبي لا يؤثر في نشاطهم الاستهلاكي لأنهم سيحافظون على مستوى معيشتهم فيزداد ميلهم نحو الاستهلاك وينقص ميلهم للادخار أو يؤدي ذلك بهم إلى إعادة توزيع دخولهم بين الاستهلاك والادخار<sup>(١)</sup>.

هذا وقد تلعب الحوافز الضريبية دوراً كبيراً في جذب الاستثمار، فقد استطاعت بعض الدول من الحصول على نتائج ايجابية من خلال الإعفاءات الضريبية ففي البرازيل استطاعت الإعفاءات الضريبية أن تساهم في عملية التنمية في بعض الأقاليم الفقيرة.

ويجب على كل دولة ان تراجع أولوياتها الاقتصادية باستمرار، بحيث تقوم بتعديل الضريبة على القيمة المضافة، على الوجه الذي يحقق المصالح القومية لكل بلد.

#### المطلب الرابع

##### دور الضريبة على القيمة المضافة في حماية المنتجات المحلية

هذا وقد يوجد تخوف من ان ضريبة القيمة المضافة قد تحابي الواردات على حساب الصناعات المحلية على الرغم من فرض ضريبة القيمة المضافة على الواردات، ذلك لان الصناعات المحلية تخضع للضريبة عند كل مرحلة من مراحل الإنتاج.

ولكي يتم إزالة هذا التخوف يجب استرجاع الضرائب على السلع الوسيطة، والمواد الخام، والتناسب في فرض معدلات ضريبة القيمة المضافة بين المنتج المحلي والسلعة المستوردة، حتى لا يحصل ضرر للصناعة المحلية<sup>(١)</sup>.

إن الضريبة على القيمة المضافة تلعب دوراً بارزاً في حماية المنتجات المحلية، وعلى وجه الخصوص في الدول النامية، فلا يخفى على أحد أن صناعات تلك الدول ينتمى معظمها الى الصناعات الصغيرة، الأمر الذي يجعلها في مركز لا تقوى فيه على منافسة المنتجات الأجنبية فمنتجات تلك الدول في أمس الحاجة الى الاستقرار وهذا لا يتأتى الا من خلال حمايتها<sup>(٢)</sup>.

هذا وتسعى الدولة إلى فرض الضرائب تحقيقاً للموارد المالية اللازمة وتشجيع الصناعات المحلية وخلق القاعدة الاقتصادية والصناعية والإنتاجية والاستهلاكية التي تتلاءم مع السياسة المالية العامة للدولة<sup>(٣)</sup>.

إن ضريبة القيمة المضافة تعامل المنتج الوطني والمستورد بمساواة، حيث يتم فرضها على المنتجات المصنوعة في البلد المستهلك أو المستوردة في الخارج على حد سواء ومهما كان مدى تتابع الإنتاج والتوزيع، وأياً كان نوع الرسائل المستخدمة من أيد عاملة إلى استثمارات وأعباء مالية.

وهذا ما يمكن تسميته بحياد الضريبة على القيمة المضافة، وبذلك يصبح دور التعرفة الجمركية مقتصرًا على الحماية فقط بينما يستند تحقيق الإيرادات إلى الرسم على القيمة المضافة<sup>(٥)</sup>.

وكذلك يستخدم المشرع أحياناً بعض النشاطات الاقتصادية كتشجيع الصناعة الوطنية بفرض الضريبة على القيمة المضافة بسعر مرتفع على السلع المستوردة والتي لها مثيل من المنتج المحلي. وهذا يؤدي إلى الحد من دخول هذه السلع المستوردة إلى السوق المحلي، والعمل على تطور المنتج المحلي حتى تمكن تغطية حاجة السوق المحلي والقدرة على المنافسة.

#### الخاتمة

#### النتائج والتوصيات

تعد الضريبة على القيمة المضافة أكثر الضرائب تأثيراً في الكميات الاقتصادية الكلية. فهي تؤثر في الاستهلاك فتعمل على تخفيض الأستهلاك الترفي، وتعمل على زيادة الادخار، حيث تعمل على تكوين ادخار إجباري يتمثل حصيلتها التي تؤول إلى الدولة. حيث تؤثر على الإنتاج والاستثمار فتعمل على خفض إنتاج السلع الاستهلاكية والاهتمام بالسلع الإنتاجية. وتم التوصل إلى عدد من التوصيات والنتائج على النحو الآتي:

#### أولاً: النتائج.

٥- إن الضريبة على القيمة المضافة تمثل إحدى الأدوات الرئيسية للإصلاح الاقتصادي والمالي، ومورداً مهماً من موارد الدولة لتغطية العجز في الميزانية.

٦- ومن ناحية أخرى مع زيادة الأزمة المالية في بعض الدول فإن اعتماد هذه الدول على الضرائب وضريبة القيمة المضافة بشكل خاص يتنامى كل يوم، وسوف يرافق تحصيل الضريبة على القيمة المضافة توسع في فرضها والتشدد في إجراءات تحصيلها وهذا ما اتجهت إليه مصر في بداية تطبيق ضريبة القيمة المضافة وكذلك ما سوف تلجأ إليه بعض الدول في المستقبل لتعويض النقص في الموارد المالية.

٧- إن تطبيق الضريبة على القيمة المضافة دون إتخاذ إجراءات فاعلة لتحسين مستوى دخل الفرد سوف يؤدي حتماً إلى خفض القوة الشرائية لشرائح عريضة من المستهلكين، ولاسيما الفقراء وذوي الدخل المحدود، مما سينعكس على تخفيض الطلب العام في السوق ومن ثم إلى بطء عجلة النشاط الاقتصادي.

#### ثانياً: التوصيات.

٤- إن تطبيق ضريبة القيمة المضافة قد يؤدي إلى ارتفاع أسعار السلع والخدمات مما يزيد من حدة آثار التضخم النقدي نتيجة ارتفاع تكاليف المعيشة وخاصة بالنسبة للطبقات ذات الدخل المحدودة، لذلك يمكن التخفيف من حدة ارتفاع الاسعار بإعفاء السلع الضرورية من الضريبة مع فرض معدل ضريبي معتدل أو منخفض نسبياً على السلع الكمالية ومرتفع نوعاً ما على السلع الترفيهية التي يكون الإقبال عليها من ذوي الدخل المرتفعة عادة وهذا ما أعتمد عليه المشرع المصري في ضريبة القيمة المضافة الحالي.

٥- يوصي الباحث المشرع إلى نشر الوعي الضريبي فمن أهم مكونات الضريبة ونجاحها هو الوعي الضريبي في المجتمع ومن العوامل التي تؤثر في انتشار هذا الوعي نشر الثقافة الضريبية من خلال الاعلام الضريبي بمختلف وسائله وأنواعه.

٦- يوصي الباحث المشرع العمل على ضبط الاسعار والرقابة على السوق، أثناء تطبيق ضريبة القيمة المضافة وبما لا يتعارض مع حرية التجارة.

## المراجع

## الكتب

- د. احمد جامع، النظرية الاقتصادية، دار النهضة العربية، ١٩٧٤.
- د. أحمد عبدالرحيم زردق، اقتصاديات المالية العامة دراسة نظرية تطبيقية الجزء الاول تطور الإيرادات العامة في مصر، الطبعة الاولى، ١٩٩٨.
- د. السيد عبدالمولي، (المالية العامة)، دار الفكر العربي، ١٩٧٥.
- د. أنور إسماعيل الهواري، التشريع الضريبي المصري، شركات الطوبجي للطباعة، ١٩٨٦.
- د. جلال الشافعي، الموسوعة الضريبية، كلية التجارة، جامعة الزقازيق، ١٩٩٩.
- د. خالد عبدالعليم السيد عوض، الضريبة على القيمة المضافة ( دراسة مقارنة للنظم الضريبية العالمية)، إيتراك للطباعة والنشر والتوزيع، ٢٠٠٧.
- د. رفعت المحجوب، المالية العامة، دار النهضة العربية، ١٩٦٨.
- د. سيد طه بدوي، الاقتصاد السياسي، الجزء الثاني، دار النهضة العربية، ٢٠٠٩.
- د. شريف رمسيس تكلا، الأسس الحديثة العلم مالية الدولة، دار الفكر العربي، ١٩٧٩.
- د. عادل احمد حشيش، اساسيات المالية العامة، دار الجامعة الجديدة، ٢٠٠٦.
- د. عبدالجليل هويدى، (المالية العامة)، دار الفكر العربي، ١٩٨٣.
- د. عز الدين ابراهيم، حتمية أسلوب الضريبة على القيمة المضافة لإصلاح الضريبة العامة على المبيعات في مصر، دار النهضة العربية، ٢٠٠٢.
- د. عمار السيد عبدالباسط، أثر الضريبة العامة على المبيعات على القوة الإدخارية في الإقتصاد، مكتبة الوفاء القانونية، ٢٠١١.
- د. محمد عبدالله العربي، (مبادئ علم المالية والتشريع المالي)، ١٩٣٨، ج ٢.
- د. محمود رياض عطية، (موجز في المالية العامة)، دار المعارف، ١٩٦٩.
- د. السيد عبدالمولي، الوجيز في المالية العامة مع إشارة خاصة للمالية العامة المصرية، دار النهضة العربية، ٢٠٠٣.
- د. عبدالكريم صادق بركات، د. حامد عبدالمجيد دراز، مبادئ الإقتصاد العام، مؤسسة شباب الجامعة الاسكندرية، الايوجد سنة نشر.
- د. محمد زكي المسير، اقتصاديات المالية العامة والنظام المالي في الاسلام، دار النهضة العربية، ١٩٨٤.
- د. عبدالفتاح عبدالرحمن عبدالمجيد، اقتصاديات المالية العامة، كلية التجارة، جامعة المنصورة، ١٩٩٠.

## الرسائل العلمية والابحاث

- فريد نجيب سامي، الضرائب السلعية والاسعار، رسالة دكتوراه، كلية الحقوق، جامعة عين شمس، ١٩٧٦، ص ٢٤٤ - ٢٤٥.

- ابراهيم البرايرى، أثر الضريبة في توزيع الدخل، رسالة دكتوراه، كلية الحقوق، جامعة القاهرة، ١٩٧٠.
- جلال الدين الشافعى، الضريبة على رقم الاعمال، رسالة دكتوراه، كلية التجارة، عين شمس، ١٩٧٣.
- صخر وائل الاحمد، انتقال عبء الضرائب غير المباشرة فى فلسطين، رسالة ماجستير كلية الدراسات العليا، جامعة النجاح، نابلس، فلسطين، ٢٠٠٥.
- عبدالمنعم عبدالغنى، نظرية الضريبة على القيمة المضافة وامكانية تطبيقها فى مصر، رسالة دكتوراه، كلية الحقوق، جامعة اسبوط، ١٩٩٤.
- شويكار اسماعيل يوسف، الضريبة على القيمة المضافة فى إطار السوق العربية المشتركة، رسالة دكتوراه كلية الحقوق، جامعة القاهرة، ٢٠٠٢.
- أميرة الصياد، ورقة عمل كيفية مواجهة أثر الجات على مستوى الأسعار، بحث مقدم فى دليل أبحاث وحدة البحوث المقارنة عن الفترة ١/٩٦/٢٠٠١، بمصلحة الضرائب على المبيعات.
- وليد عبدالرحمن الرومى، الادخار الاجبارى ودوره فى تمويل التنمية الاقتصادية، فى البلدان المتخلفة، رسالة دكتوراه، كلية الحقوق، جامعة القاهرة، ١٩٨٢.
- حبيب الرحمن صبرى، " دور السياسة الضريبية فى اجتذاب رؤوس الأموال الأجنبية فى الدول الأخذة فى النمو"، رسالة دكتوراه، كلية الحقوق، جامعة القاهرة، ١٩٨٢،
- عبدالهادي مقل، دور الضرائب غير المباشرة فى تنمية اقتصاديات الدول الأخذة فى النمو مع التطبيق على مصر، رسالة دكتوراه، كلية الحقوق، جامعة طنطا، ١٩٨٨.
- د. ايمان حسن، الضريبة على القيمة المضافة والاداء الاقتصادى، دليل أبحاث وحدة البحوث المقارنة بمصلحة الضرائب على المبيعات.

#### الدوريات

- د. عبدالستار عبدالحميد سلمى، الضريبة على القيمة المضافة ومدى تطبيقها فى مصر، مجلة البحوث القانونية والاقتصادية، ٢٠٠١.
- محمد خالد المهايى، دور الضريبة فى عملية التنمية الاقتصادية والاجتماعية، مجلة جامعة دمشق، المجلد ١٩، العدد الثانى، ٢٠٠٣،
- د. مرتضى صلاح الدين، جدوى تطبيق الضريبة على القيمة المضافة فى مصر، مجلة مصر المعاصر، تصدر عن الجمعية المصرية للاقتصاد السياسى والاحصاء والتشريع، العدد ٥٢٠، لسنة ١٠٦، القاهرة.
- حسين عباس علوان، استراتيجىة السياسة الضريبية للاصلاح الاقتصادى الضريبى فى العراق، المؤتمر العلمى الضريبى، ٢٠٠٦.

## المراجع الأجنبية

- Due (John): Tax policy and Economic development, London, ١٩٧٠, P (١٩٣).
- Alan A. Tait, Value Added Tax International, Practice and Problems, International Monetary fund, Washington, DC. ١٩٨٨.
- White – Daniel (L): “The variable rate value- added tax as on anti - inflation fiscal stablizer. “national tax journal, Jun ١٩٨٠. Vol : ٤٤. No ٢.
- Tanzi – vito: “ Tax increases and the price level. “,finance and devlopement, sep: ١٩٨٢.vol: ١٩. No ٣.
- Sparr – pamela : “ Let’s get rid of income taxes .” buiness month , may ١٩٨٥. vol : ١٢٥. No ٥
- Bramon Gerard (M) : “ The value added – tax is a good utility infielder. “ , National tax journal Sep ., ١٩٨٤, vol : ٣٧. NO ٣.